

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم الخميس

5 جماد اول 1435 – 6 مارس 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	هيئة حقوق الإنسان
8	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
29	حقوق الإنسان في العالم

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان





عقب تداول واسع لقطع فيديو يتضمن استغاثة نزلائه من رداءته "حقوق الإنسان" لـ"سبق": سنتابع قضية طعام السجناء بنجران

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://sabq.org/EgTfde>

محمد المواسى - سبق - نجران:

أوضحت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أنها ستتابع قضية الطعام المقمم في سجون نجران، وستوجه بتكليف أعضاء الجمعية في المنطقة بالشخصوص في وضع الأكل بسجين المنطقة، والنظر فيه.

يأته ذلك عندما عرضت "ستة" أمس، مقطع فيديو لسجين يعرضه وحده عشاً

وأوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور ملاح القحطاني لـ"سبق" أنه ستنتمي متابعة الموضوع بإرسال أعضاء للسجن، والتحقق من الوضع، والوقوف على أبعاده.

وأشار "القططاني" إلى أنه لم يشاهد المقطع المتداول، ولكن سيتم النظر فيما إذا كانت تطبق الأنظمة عليهم، مبيناً أنه توحد زيارته لأعضاء الجمعية على السجن.

وكانَتْ "سبق" نشرت أمس، خبراً حول فيديو يتم تداوله على موقع التواصل الاجتماعي، استغاث فيه السجناء بحقوق الإنسان؛ لما يواجهوه من سوء ورداة الطعام في السجن.



• حقوق الإنسان“ تطالب .التجارة“ بتحمل مسؤولياتها

المصدر: جريدة المدينة الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م

اضغط هنا

أحمد الجهنـي - جدة

قال الدكتور مفلاح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: إن الجمعية رصدت على مدار الفترة الماضية ما تم تداوله عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي من معلومات حول مادة «فوسفيد الألمنيوم» والتي ذكرت وجود ضحايا نتيجة استخدام هذا المنتج، كما تابعت تحرك وزارة التجارة في الموضوع، وتؤكد الجمعية أنه وعلى ضوء ما تم نشره من معلومات وأرقام عن عدد الضحايا وإن كان من المؤكد أنها ناتجة عن استخدام هذا المبيد فإن الجمعية تطالب وزارة التجارة كونها الجهة المعنية بالاطلاع بمسؤولياتها في هذا الجانب، كما تطالب الجمعية حماية المستهلك بالتحرك في هذا الشأن وعدم ترك هذا المنتج الخطر في أيدي العامة وفي متناول الجميع ويتم بيعه وتداوله بدون رقابة أو متابعة أو بطرق غير مقبنة وغير صحيحة في الوقت الذي يشكل خطراً على صحة الإنسان.

هيئة حقوق الإنسان

مليون دولار من المملكة لملف حقوق الإنسان السعودية تؤكد أن الشريعة الإسلامية دستورها الكافل للعدالة وحفظ الحقوق

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
http://www.aleqt.com/2014/03/06/article_830909.html

"الاقتصادية" من الرياض

أكدت السعودية على لسان الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان أن المملكة تفخر وتعتز بالشريعة الإسلامية دستوراً ومنهجاً، فهي كفلت تحقيق العدالة وحفظ الحقوق للجميع كونها من صنع الخالق. عز وجل. ولا يمكن لأحد أن يزيد على صنع الله.

وقال العيبان خلال حفلة النقاش التي عقدها مجلس حقوق الإنسان في جنيف بعنوان تسؤال عن عقوبة الإعدام: إننا إذ نؤكد على احترام الحق في الحياة كونه أحد الحقوق الأساسية التي كفلتها الشريعة الإسلامية، فإنه لا يجب أن تنسينا الدعوات التي تنادي بها العديد من الدول والهيئات لوقف أو إلغاء عقوبة الإعدام، حقوق الأطراف الأخرى التي انتهكت من قبل الجناة، الأمر الذي يجب أن ينظر إليه بنفس درجة الاحترام الذي دعا الكثير من دول العالم إلى الاستمرار في تطبيق هذه العقوبة طبقاً لأنظمتها وقوانينها وتشريعاتها، فليس هناك نظام أو قانون دولي يلزم جميع دول العالم بذلك، بل ترك الأمر لناظر كل دولة طبقاً لتشريعاتها الداخلية، والمملكة تحرص على عدم تطبيق هذه العقوبة إلا في الجرائم الأشد خطورة التي تهدد أمن وسلامة وحقوق المجتمع، كما تحرص على تطبيق أقصى معابر العدالة بما يتناسب مع التزاماتها الدولية، وعند إصدار أي حكم قضائي بهذه العقوبة يتم الأمر عبر ثلاثة مستويات من المحاكمات، الابتدائية ثم الاستئناف وأخيراً المحكمة العليا.

وأضاف العيبان: يؤكد وفد المملكة ما التزمت به من معايير واتفاقيات في مجال حقوق الإنسان فإنه يجدد تمسكه بسيادة حق الدولة في تطبيق تشريعاتها الداخلية التي تأخذ بعين الاعتبار مراعاة الحقوق المتساوية لكل الأطراف، حيث كفلت أنظمة الإجراءات الجزائية والمرافعات حقوق الجنائي، والمجني عليه وحقوق المجتمع وسلامته عند تطبيق مثل هذه العقوبة.

من جهة أخرى، قدمت المملكة أمس مليون دولار للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، استمراراً لدعمها الطوعي لمنظمات الأمم المتحدة.

جاء ذلك خلال لقاء الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس وفد المملكة المشارك في جلسات مجلس حقوق الإنسان المنعقدة حالياً في جنيف أمس، نافي بيلاي المفوضية السامية لحقوق الإنسان، حيث بحث التعاون المشترك بين الجانبين وسبل تعزيزه.

وعبر العيبان خلال لقاء المسؤولية الأممية عن دعم المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، مؤكداً جهودها الحثيثة في رفع المعاناة عن الشعب السوري الشقيق. من جانبها، قدمت نافي بيلاي شكرها العميق لخادم الحرمين الشريفين وعبرت عن تقديرها لموافقات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان.

"الشوري" ينتهي من دراسته .. والسجن 6 أشهر الحد الأدنى للعقوبة

• نظام التحرش" يشدد العقوبات حال وقوعه في مكان العمل

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/03/06/article_830952.html

محمد العوني من الرياض

قال لـ "الاقتصادية" مصدر مطلع في مجلس الشورى، إنه تم الانتهاء من دراسة "مشروع نظام مكافحة التحرش بين الجنسين"، مؤكداً أن النظام شدد العقوبات في حال وقوع التحرش على طفل أو معوق أو في حال الكوارث والأزمات أو في التكرار، أو وقوعه في مكان العمل، كاشفاً أن الحد الأدنى في تلك العقوبات سيكون السجن ستة أشهر. وأوضح المصدر أن المشروع حدد عقوبات على المتحرشين تراوح بين السجن خمس سنوات وغرامة 500 ألف ريال، فيما أكد أن الحد الأدنى لعقوبات المتحرشين من الجنسين ستكون السجن ستة أشهر.

وينص النظام على معاقبة المتحرش حتى إن عفا أو تنازل الضحية عن دعواه وحقه الشرعي، وقال المصدر إن النظام عمد إلى ذلك خشية أن يتنازل الضحية خوفاً وضيقاً أو في حال إغراقه مادياً من أجل أن يتنازل، معتبراً ذلك حماية للمجتمع.

واشتملت مبادئ النظام على حماية ضحايا التحرش من خلال عدم الإفصاح عن هوية المبلغ مع تقديم جميع أنواع الدعم الطبي والنفسي والقانوني لهم.

وبين المصدر أن اللجنة الفرعية التي تتولى دراسة المشروع، أنهت دراستها له وسيتم إحالته الأسبوع المقبل إلى لجنة الشؤون الاجتماعية وبناء على مرئيات اللجنة الرئيسة تتم إحالته إلى الهيئة العامة في المجلس لاعتماده وتحديد موعد لطرحه في جدول أعمال جلسات المجلس ومناقشته من قبل الأعضاء.

وأوضح أن مشروع النظام جاء في 17 مادة وتقدم به مجموعة من أعضاء وأعضوات المجلس بهدف سد ثغرة مهمة وضرورية لعدم وجود نظام لمكافحة التحرش في السعودية ومعاقبة مرتکبه في منظومة التشريعات في المملكة، ولحماية الأعراض وفق منظور إسلامي، خاصة مع تزايد سلوكيات التحرش سواء في الأماكن العامة أو الخاصة.

وارتكز النظام على مجموعة من الأهداف أهمها تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحفاظ على خصوصيته وكرامته وحرياته الشرعية كما جاءت في الشريعة الإسلامية وتقنين تدابير للوقاية من التحرش بكل صوره مع سن إجراءات لحماية ومساعدة ضحايا التحرش بفرض عقوبات جزائية على مرتکبي جريمة التحرش مؤكدين في النظام أن التحرش جريمة توجب المسؤولية الجزائية والمدنية والتأديبية إذا كان في مكان العمل.

وارتكز مشروع نظام مكافحة التحرش على تجريم التحرش بتعریف وتحديد ماهية التحرش من خلال وضع تعريف إجرائي وقانوني له شامل جميع أنماط وأشكال السلوكيات ذات الطبيعة الجنسية التي قد تصدر من شخص إلى آخر سواء من جنسين مختلفين أو من نفس الجنس، ويشتمل النظام على سن عدد من التدابير الوقائية للحد من التحرش مثل نشر مخاطر التحرش، والتحقيق الإداري في البلاغات التي يتقدم بها أصحابها للجهات المختصة والتاكيد على توفير بيئة آمنة للمرأة في العمل، كما اهتم النظام بثقافة التوعية بهذا النظام من خلال البرنامج التثقيفي الذي تتولاه هيئة حقوق الإنسان.

حقوق الإنسان - الشرق: تواصلنا مع سجون وإمارة نجران“ للتتحقق من وجية رؤوس الدجاج

المصدر: جريدة الشرق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/03/06/1092039>

نجران - علي الحياني
كشف عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور هادي اليامي، أن الهيئة تواصلت مع المديرية العامة للسجون وإمارة منطقة نجران وسجون نجران للتحقق من مقطع اليوتيوب الذي تم تداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتظهر فيه وجية عشاء مقمة لنزلاء سجن نجران مساء الإثنين الماضي تحوي رؤوس دجاج مطبوخة، مبيناً أنه تم التنسيق معهم في الاطلاع على الإجراءات المتخذة حيال التثبت من صحة المقطع وتحديد مكان وقوع ذلك الخطأ.
وقال لـ«الشرق»، إن الجهات المختصة بدأت على الفور عمل الإجراءات الازمة وتشكيل لجنة للتحقق والتحقيق في تلك الحادثة لمعرفة المتسبب في وقوعها سواء كان من المعهد أو غيره.
وأكيد اليامي أن الهيئة لا تألو جهداً لحفظ حقوق نزلاء السجون في المملكة، ومتابعة كل ما يدور داخل السجون في المملكة سواء كان ذلك من خلال الزيارات المفاجئة التي يقوم بها أعضاء الهيئة ومقابلة نزلائها والاستماع لمطالبهم أو من خلال ما يرد من ملاحظات سواء عبر وسائل الإعلام أو الشكاوى التي تردهم من النزلاء أو أسرهم، مشدداً على ضرورة البدء في بناء سجن نجران النموذجي الذي اعتمد مؤخراً.
وكانت «الشرق» نشرت في عددها الصادر أمس، خبراً عن المقطع الذي قام بتصويره أحد النزلاء لإثبات رداءة ما يقدم لهم من وجبات، ووجد ذلك استنكاراً بين المغربين، واصفين ذلك بالكارثة، وناشدوا هيئة حقوق الإنسان بالتدخل بعنوان «وجية رؤوس دجاج لنزلاء تُشعّل تويتر.. والسجون لـ«الشرق»: نتتبع المقطع».



السعودية تدعو لدور فعال لمجلس حقوق الإنسان

المصدر: جريدة البشاير الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
<http://elbashayeronline.com/news-346281.html>

اليوم - جنيف
دعا رئيس هيئة حقوق الإنسان د. بندر بن محمد العيبان، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى القيام بتقييم ومراجعة دوره وفعاليته في التصدي للانتهاكات المرروعة ضد حقوق الإنسان خاصة في مناطق الصراعات والأزمات، مشدداً على أهمية دوره في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، منبئاً إلى أن تصاعد الانتهاكات الخطيرة والجسيمة التي تهدد حياة الشعوب، ويجب أن تمثل أولوية ملحة للمجلس في المرحلة المقبلة.

وقال في كلمة المملكة العربية السعودية أثناء افتتاح أعمال الدورة الـ 25 لمجلس حقوق الإنسان، أمس، إن المملكة تجدد مطلبتها بالتنفيذ الفوري والعادل لقرارات مجلس الأمن وقرارات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، وإحالة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في سوريا إلى العدالة الدولية، وسحب جميع المقاتلين الأجانب من سوريا. ولفت إلى أن الأحداث الجسيمة التي استجدة في مناطق مختلفة من العالم، ينبغي لا تنسينا قضية الشعب الفلسطيني الذي يرزح تحت وطأة الاحتلال منذ أكثر من ستة عقود، وما يتعرض له من أبشع صور انتهاكات حقوق الإنسان بسبب عدم تحقيق أي نتائج ملموسة في عملية السلام.

وشدد العيّان على دور مجلس حقوق الإنسان حول تعزيز القيم المشتركة بعيداً عن التسييس وقال: "يؤكد وفد المملكة على ضرورة اضطلاع مجلس حقوق الإنسان بمسؤولياته وواجباته، وأن تتصبّ جهوده في المرحلة القادمة نحو بناء القيم والمفاهيم المشتركة للثقافات والحضارات،

والتأكيد على مبدأ التنوع الثقافي واستثمار القيم الإنسانية المشتركة في سبيل حماية وتعزيز حقوق الإنسان، مع تجنب التسييس، والابتعاد عن الأحادية الثقافية، خاصة تجاه فرض مفاهيم وقيم جديدة غير متافق عليها دولياً". وأشار إلى حرص المملكة على إرساء نظام عدالة منصف وفعال، يرتكز على أسس راسخة مستمدّة من الشريعة الإسلامية.

ولفت إلى أنه على المستوى الدولي، فإن حكومة المملكة دعمت اقتصادات الكثير من البلدان استشعاراً منها بمسؤوليتها نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد مُراعياً لحقوق الإنسان،

من خلال توفير القروض الميسرة والتبرعات السخية للدول المحتاجة، بالإضافة إلى توفير فرص عمل كثيرة للعماله الوافدة من مختلف الجنسيات، يشكل ذلك رافداً من روافد الدعم الاقتصادي لبلدانهم ورفع مستوى معيشتهم.

وأشار إلى أن حكومة المملكة تبنت المزيد من الإصلاحات الهيكلية والمبادرات التنظيمية لضمان حقوق العمال الوافدين. حيث صدرت لائحة "العاملين في الخدمة المنزلية ومن في حكمهم" التي حدّدت حقوق والتزامات العامل وصاحب العمل، كما أقرت برنامجاً لحماية الأجور يهدف إلى ضمان إعطاء الحقوق المالية للعاملة الوافدة في أوقاتها المحددة، وإنشاء مركز وطني موحد لتلقي الشكاوى وباللغات الرئيسة لبلدان العمال الوافدين في المملكة.

وأضاف: "تؤكد حكومة بلادي مجدداً على حماية حقوق العمال الوافدين وأسرهم في المملكة والذين يتجاوز عددهم تسعه ملايين عامل قاموا بتحويل ما يزيد على أكثر من تسعة وثلاثين وخمسة مليارات دولار أمريكي - لبلدانهم في العام 2013م بزيادة قدرها 18% عن العام الذي سبقه، مما أسهم في تعزيز مسيرة التنمية في بلدانهم". - See more at:

<http://elbashayeronline.com/news-346281.html#sthash.sKrcRJiv.dpuf>

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الأحوال: ننفذ رغبات المطالبين بحذف «القبيلة» من الهوية..

بـ «شروط»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حية الغامدي

كشفت وكالة الأحوال المدنية أنها تلقت طلبات من مواطنين يرغبون في «حذف» أو «استبدال» أسماء قبائلهم من بطاقات الهوية الوطنية عند التجديد، لكنها قالت إنه لا يوجد توجيه حكومي يقضي بحذف أسماء القبائل. (لمزيد) وأوضحت مصادر مطلعة في وكالة الأحوال المدنية لـ«الحياة» أن الوكالة تتلقى طلبات من مواطنين بحذف اسم القبيلة من بطاقة الهوية الوطنية عند تجديدها، نافية أن تكون وكالة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية ستتجه لتطبيق حذف اسم القبيلة من الوثائق الرسمية لإثبات الهوية. وأشارت المصادر إلى أن شرط حذف اسم القبيلة أن يكون الاسم رباعياً كي تقبل عملية الحذف، مبينة أن بعض المواطنين يرد اسمه في بطاقة الهوية الوطنية سدايسياً أو خماسياً، وهو ما لا يؤثر في الاسم في حال حذف اسم القبيلة. وقالت إن بعض المواطنين يفضلون اسم العائلة على القبيلة، ويطالعون بإسقاط الأخيرة، فيما يرغب آخرون في اسم القبيلة عوضاً عن اسم العائلة. لفت إلى أن ذلك متزوج لرغبة المواطن التي تتحققها وكالة الأحوال المدنية إذا اكتملت الاشتراطات الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية.

وأكد المتحدث باسم وكالة الأحوال المدنية محمد الجاسر لـ«الحياة» أن المادتين الـ 41 والـ 43 من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية حدّتا الشروط والضوابط التي يتم بموجبها تعديل أو حذف اسم القبيلة أو العائلة أو الفخذ، وذلك بعد تقديم المواطن بطلب إلى الأحوال المدنية.

وفضل المتحدث الرسمي للوكالة عدم الإجابة عن استفسارات «الحياة» حول عدد الطلبات المسجلة من مواطنين يرغبون في حذف اسم القبيلة أو استبداله باسم العائلة.

يدرك أن المادة الـ 41 من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية تنص على أنه عند طلب حذف اسم القبيلة يكون ذلك وفق ثلاثة ضوابط، يتتصدرها الرجوع إلى أساس طلب التعديل، والتتأكد من عدم وجود ملاحظات عليه، والتحقق من عدم وجود سابقة جنائية عليه، إضافة إلى عدم وجود الاسم على قائمة المنع من السفر من الجهات ذات العلاقة، لاسيما إذا اتضح وجود سابقة أو كان مسجلاً على القائمة، فيتم إشعار تلك الجهات عند التعديل، وأخيراً الإعلان عن ذلك في إحدى الصحف المحلية، وبعد مضي شهر من الإعلان وعدم وجود معارضة أو ملاحظة يستكمل اللازم وفقاً للمادة الـ 33 من اللائحة ذاتها.

• الرقابة والتحقيق“ تسائل • التربية” عن كثرة تجاهلها لوسائل الإعلام

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - وليد الأحمد

أرسلت هيئة الرقابة والتحقيق تساؤلات كثيرة إلى وزارة التربية والتعليم حول أسباب عدم الرد على ما ينشر في وسائل الإعلام، الأمر الذي دفع وزارة التربية إلى التشديد على منسوبيها بسرعة التجاوب خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام. وطبقاً لخطاب صادر عن وزارة التربية والتعليم ووجهه إلى جميع الإدارات والمدارس والأقسام والمكاتب والمعاهد الحكومية والأهلية (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، يؤكد أن الوزارة ورديتها تساؤلات كثيرة من هيئة الرقابة والتحقيق ومن الإدارة العامة للإعلام في الوزارة، تسأل عن سبب عدم الرد على ما ينشر في وسائل الإعلام. ووجهت «التربية» إدارتها بالتواصل المباشر بين جميع المساعدين والإدارات من جهة، وبين إدارة الإعلام التربوي من جهة أخرى، للرد بشكل عاجل على ما ينشر في الصحف والموقع الإلكتروني.

وأوضحت أن وسائل الإعلام تنشر بين وقت وأخر أخباراً وشكوى تتطلب من إدارة الإعلام التربوي الرد الفوري على ما ينشر في وسائل الإعلام، لذا فإن على جميع المساعدين والإدارات الرد على الشكوى والاستفسارات فور وصولها من الإعلام التربوي من دون أي تأخير، على أن تتولى إدارة الإعلام التربوي صياغة الرد والتواصل مع وسائل الإعلام والتعقيب على ما ينشر.

وعلى رغم أنها ليست المرة الأولى التي تشدد فيها التربية على ضرورة الرد على وسائل الإعلام، إذ سبق أن عممت على إدارتها ومنسوبيها في العام الماضي 2013 بضرورة الرد على ما ينشر في الصحف خلال ثلاثة أيام، إلا أن تدخل هيئة الرقابة والتحقيق وإرسالها لتساؤلات كثيرة عن سبب التأخر بدا أمراً لافتاً. ولا ترتبط الصحف ووسائل الإعلام بعلاقة ودية صافية مع إدارات العلاقات العامة في الجهات الحكومية، حتى بات من المألوف اعتبار إحالة تساؤلات الإعلام لإدارة العلاقات العامة بمثابة تأجيل الحصول على المعلومة المطلوبة إلى أجل غير مسمى، مع استثناءات قليلة لمتحديثين رسميين في بعض الجهات الحكومية يحرصون على الرد السريع، أو تزويد الصحفي بجوال الشخص المسؤول عن المعلومة المطلوبة.

ويلقى ملف سرعة الرد على وسائل الإعلام اهتماماً من أعلى مستوى، إذ سبق أن وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز عام 2011 جميع الوزارات والهيئات الحكومية بضرورة الرد على وسائل الإعلام، مؤكداً أن على كل جهة حكومية كتب عنها أمر ينافي الحقائق المبادرة فوراً بالرد وفق ما لديها من معلومات، أما في حال تجاوزت الوسيلة الإعلامية في انتقاداتها معايير النقد البناء، فعلى الجهة الحكومية اللجوء للجهة المعنية في الفصل في مثل هذه القضايا، ورفع دعوى ضدّها وفق الأنظمة والتعليمات المرعية.

وأشار التوجيه الملكي حينها إلى أن السكوت من الأجهزة الحكومية يعني الإقرار بما ذكر في تلك الوسائل وتأكيداته، وتترتب عليه آثار سلبية لا تقتصر على جهاز بعينه، وإنما تتع逮 إلى فقدان الثقة بما تقدمه الدولة من خدمات للمواطنين بشكل عام، لاسيما عندما تتقاعس الجهة الحكومية عن المبادرة بالردود وإيضاح الحقيقة في وقت باكر، ما يعزز ترسيخ صحة النقد وقلب الحقيقة.

عبدالعزيز بن سعد يوافق على افتتاح القسم النسائي في “تراحم” حائل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م
<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915786.html>

حائل - خالد العميم
وافق صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعد بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة حائل نائب الرئيس الفخرى للجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة حائل (تراحم) على افتتاح القسم النسائي للجنة في مبني مستقل بجوار مبني مقر اللجنة في مجمع الإدارات الحكومية الذي سيقدم خدمات شاملة للمستفيدات من برامج اللجنة عبر كوادر نسائية متخصصة تمنح المستفيدة راحة أكبر وتقدم لها الخدمات المطلوبة بشكل أفضل.
و عبر رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة حائل عودة بن سليمان العودة عن شكره لأمير منطقة حائل الرئيس الفخرى وسمو نائبه . وابدى العودة تفاؤله بأن يسهم هذا القسم بفعالية كبيرة من خلال طاقم العمل النسائي ذي القدرات التعليمية والتطويرية لن تقديم أفضل ما يقدم للمساعدة في عملية التواصل مع أسر السجناء بالمنطقة وتلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم.

في رسالة علمية تعد الأولى على مستوى المملكة والوطن العربي .. طالبة ترصد واقع عمل المرأة السعودية بائعة في الأسواق

التجارية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م
<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915867.html>

في دراسة ميدانية رصدت واقع عمل البائعات السعوديات في الأسواق التجارية حصلت الأستاذة منال بنت عبدالله المنصور على درجة الماجستير في علم الاجتماع مع مرتبة الشرف الأولى من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وتعتبر الدراسة الأولى من نوعها في الوطن العربي والمملكة ، وتحمّل حول ارتباط واقع عمل المرأة كبايعة في الأسواق التجارية بالمعايير الاجتماعية لما هو مقبول ومرفوض في منظومة المجتمع السعودي ، ومحاولة التعرف على هذا الواقع من خلال الدراسة الميدانية لعدد من البائعات في المراكز التجارية بمدينة الرياض.

وكان من أهم نتائج الدراسة أن النسبة الأعلى من مفردات عينة الدراسة يحملن شهادة الثانوية العامة ، وأن أبرز المعوقات التي تواجه السعوديات العاملات في الأسواق التجارية كباائعات تتمثل في محدودية مجالات البيع المتاحة للمرأة للعمل كبايعة في الأسواق التجارية ، كما يأتي من أبرز نتائج الدراسة أن عمل المرأة كبايعة أدى إلى إكسابها خبرات عملية استفادت منها في حياتها الخاصة وتفسر هذه النتيجة بأن عمل المرأة كبايعة في الأسواق التجارية مكنها من التعامل مع الآخرين بصورة أكبر وزاد من تجاربها ، كما تشير الدراسة إلى أن توفير فرص التدريب والتأهيل للنساء العاملات في

مجال البيع بالأسواق التجارية يزيد من مهاراتها في العمل كبائعة مما يقلل من المعوقات التي تحد من عمل المرأة كبائعة في الأسواق التجارية.



اتخاذ القرار "جوهر الإدارة" ولا يتحمل مزيداً من البيروقراطية استغلال "السلطة التقديرية" للمسؤول.. شبهة فساد!"

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915833.html>

تبوك، تحقيق - نورة العطوي

يُعد "السلطة التقديرية" إحدى أهم الصلاحيات الواسعة والاختصاصات المُحولة التي يتمتع بها المديرون والمسؤولون عند اتخاذهم القرارات الإدارية في حال غياب نص نظامي يعالج مسألة أو موضوعاً أو قضية إدارية أو مالية ما، سواءً في الظروف الاعتيادية أو الاستثنائية.

وعلى الرغم من أهمية السلطة التقديرية في النظم الإدارية، إلا أنها باتت مدخلاً واسعاً ينفذ عبره الفساد؛ نتيجة استغلال بعض المسؤولين صلاحياتهم بشكل جاد ومتقن متnezien كل الفرص المؤدية إلى بعض الثغرات التي تمكّنهم من تحقيق مصالحهم الشخصية على حساب مصلحة العمل. "الرياض" ناقشت علاقة "السلطة التقديرية" بقضايا "الفساد" مع عدد من المختصين، فخرجنا بالحصيلة التالية:

أ.د. عبدالرحمن هيجان
اتخاذ القرار

وقال "د.عبد الرحمن بن أحمد هيجان" -عضو مجلس الشورى- : "عندما نتحدث عن أي نوع من أنواع السلطة أو الصلاحية، فإننا في الواقع نتحدث عن جوهر الإدارة، وهو اتخاذ القرار؛ لذلك فإنَّ الذين يتحذّرون ويناقشون أنواع السلطة أو الصلاحية غالباً ما يكونون متnezien في مناقشتهم لنوع واحد أو نوعين من هذه الصلاحيات، وهي صلاحيات المشاوراة وصلاحيات المشاركة وفي أبعد الحالات فإنَّهم يتحذّرون عن التقويض أو تقويض الصلاحيات".

غياب «النص النظامي» للحالات المستجدة والطارئة قد يتراكّز مجالاً للمصالح الشخصية على حساب «مصلحة العمل» وأضاف أنَّ الذين يتطلّعون إلى أن تكون عملية اتخاذ القرارات مضبوطة بصلاحيات أو سلطات محددة سوف ينتظرون طويلاً وربما لا يسعفهم الزمن حتى يصلوا إلى ذلك اليوم المنشود، مضيفاً أنَّ الصلاحيات أو السلطات هي المحرك الرئيس لأي قرار، وبالتالي فإنه غالباً ما يكون لدينا في منظمتنا أدلة تحدد نوع الصلاحيات أو السلطات المطلوبة لمُتخذ القرار تبعاً لمستوى الوظيفي ومهامه.

وأشار إلى أنَّ دليلاً للصلاحيات هذا لا يُعدُّ حاكماً حاسماً لكل عمليات اتخاذ القرار؛ وذلك لأنَّ تغيير الظروف والمواقف التي تحيط بمتخذ القرار، مضيفاً أنَّ السلطة التقديرية تُعدُّ أحد الحلول الأساسية لمواجهة المواقف التي لا تعطيها لائحة الصلاحيات، كما أنها تعني إعطاء حرية التصرف لمُتخذ القرار وفق ما يراه في ظروف محددة دون أن يتعارض مع ضوابط معروفة سلفاً، ومن ذلك الضوابط الشرعية والسياسية والإدارية والاجتماعية التي تتيح لمدير الإبداع اتخاذ القرارات ومعالجة الظروف الطارئة.

ضوابط عامة

وقال "د.هيجان" إنَّ تعيين أو اختيار المديرين لمناصبهم القيادية لا ينبع على أساس أدائهم أو وارثتهم من مناطق الصلاحيات المكتوبة، موضحاً أنَّه لا بد أن تتاح لهم حرية اتخاذ القرارات بما يمكّن قدرتهم وكفاءتهم في معالجة الأمور وفق الضوابط العامة لأي مجتمع أو منظمة، لافتاً إلى أنَّ تضييق ضوابط السلطة التقديرية التي من الممكن أن يتم استغلالها بطريقة غير نزيهة بشكل ما قد يؤدي إلى الفساد وسيعمل على غلق باب الاجتهاد والإبداع في أي عملية من عمليات التفكير.

وأضاف أنَّ عملية اتخاذ القرار التي تستند على الصلاحيات تُعدُّ عملية إيداعية، مضيفاً أنَّ ذلك لا يعني أنَّ هناك خروقات أو تجاوزات قد تتمُّ من بعض الأشخاص في استغلال السلطات التقديرية المنوحة لهم، غير أَنَّه حتى مع وجود هذه الفئات فإنَّ ذلك لن يُقلل من أهمية السلطة التقديرية، إذ إنَّ أيَّ مخالفات أو تجاوزات في استغلال هذه السلطة سوف تكون محلاً للمحاسبة والمحاكمة وربما العقوبة.

وأشار إلى أنَّ أزمة القيادة ومازق الفساد لا يأتي من مدخل الصلاحيات أو السلطات من حيث كونها مكتوبة أو تقديرية، وإنما هناك عامل آخر أكثر أهمية ألا وهو أخلاقيات الإدارة، موضحاً أنَّ مشكلة القرارات الإدارية، خاصة في دول العالم الثالث تكمن في ضعف بنية أخلاقيات الإدارة، الأمر الذي جعل عملية استغلال السلطة والاعتداء على المال العام وهضم حقوق الآخرين ميزة قد تتفاخر بها الشخصيات الفاسدة وقد يساعدون على انتشارها في المجتمع، لافتاً إلى أنَّ ذلك هو ما يؤدي إلى تخلخل بيئة ومنظومة الإدارة.

يوسف القبلان
قوالب قانونية

وأيدَ الرأي "دي يوسف القبلان" -كاتب ومتخصص في الإدارة-، مضيفاً أنَّ الإدارة حينما توضع في قوالب قانونية لكل الظروف، فإنَّها تصبح عاجزة وفقد القدرة على اتخاذ القرارات وإيجاد الحلول في الظروف الاستثنائية، مشيراً إلى أنَّ ذلك لا يلغى أهمية وجود ضوابط قانونية لمنع التعسف وتحقيق العدالة، لافتاً إلى أنَّ الإدارة لا معنى لها دون وجود السلطة التقديرية، مؤكداً على أنَّ احتمالية استغلال السلطة التقديرية كثغرة للفساد لا يجب أن يؤدي إلى وضع القيد على الإدارة، وإنما يجب أن توضع سياسات وأنظمة واضحة ومعتمدة يمكن متابعة تطبيقها.

وأكَدَ على أنَّ الخروج على النص هو على نوءين، أحدهما هو الخروج الإيجابي والآخر هو الخروج السلبي، مشيراً إلى أنَّ الأول هو المساحة التي تميز إدارة عن غيرها أو قيادي إداري عن غيره وذلك في ما يتعلق بالقدرة على الإبداع وابتكر الحلول واتخاذ القرارات في ظروف غير متوقعة، أما النوع الثاني فيتمثل في الممارسات الإدارية المخالفة للنظام والقانون، لافتاً إلى أنَّ هذه الممارسات لا بد أن تخضع للرقابة والمحاسبة، بيد أنَّها لا ثيرر إلغاء السلطة التقديرية أو تضييق ضوابطها، وإنما تبرر أهمية تعزيز الرقابة ومتابعة الالتزام بالأنظمة وقوانين العمل.

عبدالعزيز المجلـي
سلطة تقديرية

وعن أهمية الرقابة على السلطة التقديرية، أكد "عبدالعزيز بن محمد المجلـي" مدير عام الإدارة العامة للمتابعة والبحوث بهيئة الرقابة والتحقيق- على وجود منظومة المراقبة والمحاسبة الكافية لمحاسبة من يُسيء استعمال الصلاحيات، مشيراً إلى أنَّ أيَّ انحراف وخروج عن السلطة التقديرية للإدارة يتم المحاسبة عليه من خلال منظومة متكاملة للرقابة والمحاسبة، لافتاً إلى أنَّ الخروج عن هذا الإطار يُعد مخالفة مالية أو إدارية بحسب الحال، ويطلب الأمر محاسبة المسؤول عن الإدارة في أيِّ تجاوزات.

وأضاف أنَّ الأمر في بعض الحالات قد يتعدى المخالفات إلى الأفعال التي ترتكب وتصل إلى حد الجرائم، ومن ذلك استغلال النفوذ الوظيفي أو إساءة استخدام السلطة أو استغلال العقود والمناقصات أو الحصول على فائدة مالية لقاء عمل من أعمال الوظيفة، موضحاً أنَّ في "المملكة" رقابة على أعمال الإدارة تتمثل في الرقابة الذاتية من قبل الموظف نفسه ومن قبل الإدارة العليا التي تشرف على أعماله، ومن ذلك أجهزة المتابعة والمراجعة الداخلية داخل الجهاز الحكومي، إلى جانب الأجهزة الرقابية الممثلة في "هيئة الرقابة والتحقيق" و"ديوان المراقبة العامة" و"الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد"، وكذلك الرقابة المالية من قبل "وزارة المالية" وأعمال الإدارة من قبل "وزارة الخدمة المدنية"، إضافة إلى الرقابة الإدارية من قبل المحاكم الإدارية".

زامل الركاض
سلطة مُقيدة

وأشار "زامل بن شبيب الركاض" -محام، ومستشار قانوني- إلى أنَّ الجهة الإدارية بشكل عام تتمتع بنوءين من السلطة المقيدة بالنظم والسلطة التقديرية بحيث لا تخول القرارات الإدارية في إصدارها من عنصري التقيد أو التقدير، مضيفاً أنَّ السلطة المُقيدة يقصد بها أنَّ الإدارة تكون ملزمة بما يضعه النظام من شروط لاتخاذ قرار معين، بحيث لا تمتلك الجهة الإدارية إلا صلاحية التثبت من توفر هذه الشروط.

وأضاف أنه في حال توفرت تلك الشروط، فإنه يجب على السلطة المُقيدة إصدار القرار، ولا يكون لها الحق في اتخاذ قرار غيره من جهة أخرى، موضحاً أنَّ هذه السلطة تُعد ضمانة للحقوق من تعسف جهات الإدارة في استخدام السلطة، لافتاً إلى أنَّ المنظم منح جهة الإدارة بجانب السلطة المُقيدة سلطة تقديرية تعطيها حرية واسعة في اتخاذ التصرفات القانونية في الأحوال التي لا يفرض عليها النظام قيود مسبقة؛ وذلك باعتباره لا يستطيع أن يحيط بجميع الأمور والواقع المتغير في

ذات النظام. ويبيّن أنَّ السلطة التقديرية لا تعارض المشروعية؛ لأنَّ الإدارة عندما تمارس سلطتها تكون مرخصة بذلك السلطة من المنظم وفق القيود والضوابط التي وضعت لها، موضحاً: "المشروعية تفرض على الإداره عند ممارستها للسلطة التقديرية احترام هذا الترخيص وهذه النقطة، أي إنَّ جهة الإداره ليس لها مطلق الحرية في سلطتها التقديرية"، مؤكداً على أنَّ السلطة التقديرية التي منحها النظام للجهة الإدارية مسؤولية كبيرة وأمانة عظيمة، وليس وسيلة لتحقيق الأهواء الشخصية أو الفساد المالي والإداري.

كفاءات وطنية

وأوضح "الركاض" أنَّ المنظم وضع جملة من الضوابط التي يجب أن تتقيّد بها الإداره أثناء ممارستها لسلطتها التقديرية، مشدداً على ضرورة الموازنة بين منح أو منع السلطة التقديرية بما لا يترتب عليه تعطيل العمل الحكومي أو زيادة الفساد المالي والإداري في الدولة، إلى جانب الاهتمام بتعزيز دور الكفاءات الوطنية الأمينة على المصلحة العامة، مستشهاداً بقوله تعالى: "إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَأْجَرَتِ الْقُرَى الْأَمِينُ".

ولفت إلى أنَّ الأمين بلا قوة لا يمكنه أن يحمي شيئاً، كما أنَّ القوي بلا أمانة لا يُبقي على شيء، مؤكداً على أنَّ السلطة القضائية تمتلك حق مراقبة القرارات والتصرفات القانونية الصادرة عن الجهات الإدارية عبر نظر الداعوى التي يتم رفعها أمام القضاء الإداري من الجهات الرقابية أو المدعي العام في قضايا الفساد المالي والإداري أو من قبل الأفراد والجهات المتضررة من تعسف جهة الإداره في استخدام سلطتها التقديرية.



بعد المرحلة الرابعة لحماية الأجور 3 رمضان .. وزير العمل:

مجلس الوزراء يحدد إجازة اليومين وساعات العمل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682098.htm>

صالح الزهراني (جدة)

قال وزير العمل المهندس عادل فقيه إن مجلس الوزراء هو المختص بإصدار أي قرار يتعلق بعدد ساعات العمل وإجازة اليومين في القطاع الخاص، وذلك لتقاطعه مع عمل وزارات أخرى، مثل الداخلية والاقتصاد والشئون البلدية والقوية وغيرها. وأوضح الوزير في ردوده على أسئلة المعندين بسوق العمل على موقعه الإلكتروني، أن وزارة معنية بالدرجة الأولى فقط بالقرارات التي تقع في إطار اختصاصاتها، مشيراً إلى أن التكليف لوزارة العمل بإصدار القرار سيكون من خلال مجلس الوزراء، وتوقع فقيه البدء في المرحلة الرابعة لبرنامج حماية الأجور على المنشآت التي تبلغ عددها 500 عامل فأكثر في الأول من يوليو الموافق 3 رمضان المقبل، داعياً جميع المنشآت إلى ضرورة الالتزام بالبرنامج الذي يستهدف التأكد من صرف العماله مرتباتها في الأوقات المحددة. وكان جدول متزايد ثار مؤخراً بشأن إجازة اليومين وساعات العمل وهي القضية التي حظيت بالمناقشة مرتين في أسبوع قليلة بمجلس الشورى وسط شكاوى متعددة من القطاع الخاص بأن التطبيق يضر بالمنشآت وسوق العمل.

مقترح تدرسه وزارة العدل قبل الرفع به للجهات العليا تجريم استغلال الخلافات الزوجية لحرمان الأبناء من التعليم والهوية الوطنية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682071.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

تدرس وزارة العدل مقترحاً لدراسته والرفع به للجهات العليا يتضمن تجريم الآباء الذين يحرمون أبناءهم من التعليم والهوية الوطنية بسبب الخلافات الزوجية، وإحالتهم إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام ومن ثم إلى القضاء. يأتي ذلك بعد أن رصدت جهات عدليّة كثرة قضايا الأحوال الشخصية في بعض المحاكم وما ترتب عليها من حرام بعض الآباء أو لادهم حق التعليم أو منعهم من الذهاب للمدرسة لمدد مختلفة بسبب الخلافات الزوجية أو التنازع على الحضانة ونحو ذلك، فضلاً عن إهمال بعض الآباء تسجيل الهوية الوطنية لأولادهم وتركهم بلا هوية، مما يتربّط عليه عدم قبولهم بالمدارس، وكذلك عدم استقبالهم بالمستشفيات الأمر الذي ينعكس سلباً على أدائهم. وتلقت وزارة العدل تلك المقترفات لدراستها ومن ثم إعداد دراسة حولها. وأوصت الجهات العدلية بایجاد نص عقابي يجرم هذه الأفعال على أن يحال مرتكبوها إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام للتحقيق معهم ومن ثم إحالتهم إلى القضاء لإيقاع عقوبات تعزيرية بحقهم أو من خلال عقوبات يتم تشريعها. وقالت مصادر عدلية إن وزارة العدل تلقت المقترفات لدراستها وتعديل وإضافة المناسب منها، ومن ثم الرفع بها إلى الجهات العليا.

خلف الحدث

البحث عن شمعة في آخر نفق العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682077.htm>

د. محمد الحربي

أن تضطر 10 معلمات إلى النقدم بطلبات للنقل بعيداً عن مدنهن؛ هرباً من العنف الأسري، هذا يعني أن هناك خلاً ما!!!. وأن يستمر تعرض أطفال أبرياء لا حول لهم ولا قوة للعنف داخل دور الحماية، هذا يعني أن هناك خلاً ما!!!. وأن تهرب أكثر من فتاة من بيت أهلها وبذنب بالمجهول لأن من عنفها ينعم بالحماية؛ لأنه أمن العقوبة فأسوء الأدب، هذا يعني أن هناك خلاً ما!!!. وأن تتصل بوزارة الشؤون الاجتماعية للإبلاغ عن حالة عنف أسري، ويرد عليك المجيب الآلي: انتهى وقت الدوام الرسمي، هذا يعني أن هناك خلاً ما!!!.

وأن لا تفك في الاتصال للإبلاغ عن حالة عنف أسرى تحدث أمامك أو بجوارك، هذا يعني أن هناك خلا ما!!.
 كل هذه الطرق السوداء المظلمة تؤدي إلى أسئلة حائرة تبحث عن ضوء في نهاية هذا النفق:
 لماذا لم يتم تفعيل نظام الحماية من الإيذاء كما يجب حتى الآن؟!
 ولماذا لا يزال الرقم 1919 ينتهي دوامه في العاشرة ليلاً؟!
 ولماذا غالبية المجتمع يحجون عن الإبلاغ عن حالات العنف، ويرونها من أسرار البيت؟!
 هل هناك عدد معين تطمح الوزارة للوصول إليه، ومن عندها وأهدرت كرامتهم وإنسانيتهم، لتضيء للبقية الذين هم على
 قائمة الانتظار، شمعة تبدد كل هذا الظلم؟.



وكيلة الشؤون الاجتماعية تتفقد الدور الإيوائية والبيتيات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682289.htm>

عدنان شبراوي، زين عنبر (جدة)

بدأت وكيل الوزارة المساعد لشؤون الأسرة بالشؤون الاجتماعية لطيفة بنت سليمان أبو نيان جولة تفقدية واسعة على عدد من دور الرعاية الإيوائية في منطقة مكة المكرمة رافقها فيها المديرة العامة للإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة غادة بنت منصور عبد الغفار لمتابعة أوضاع الفروع والدور الإيوائية التابعة للإشراف الاجتماعي النسائي وتشمل زيارة مؤسسات رعاية الفتيات ودور الحضانة الاجتماعية ودور الإيواء ودور المسنات وأقسام الضمان النسائي في كافة الفروع بالمحافظات الثلاث جدة ومكة المكرمة والطائف تستمر أربعة أيام في تفقد أوضاع الفروع الإيوائية وتلمس احتياجات البيتيات وتتبع أوضاعهن، فيما ينعقد اليوم اجتماع خاص بجميع موظفات قسم رعاية الأيتام بمكتب الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة لمناقشة سير العمل.

من جهة أخرى قالت منى الغامدي مدير العلاقات العامة في إدارة الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة إن فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة المكرمة انتهى من الاحتفال بمناسبة اليوم العربي للبيت للعام 1435 برعاية عبدالله بن أحمد آل طاوي في المنطقة التاريخية في البلد بحضور عدد كبير من الأيتام والبيتيات بالمنطقة ونخبة من رجالات الأعمال والداعمين وأقام الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة احتفالاً للأقسام النسائية برعاية صاحبة السمو الملكي الأميرة صيتة بنت سعود في وقت سابق.

وأكد مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أن الأيتام يجدون كل الرعاية التعليمية والصحية والاجتماعية والترفيهية وأفادت الوزارة في تقريرها أن أعلى فئة عمرية بين هذه الحالات بين الـ 15 و 20 عاماً بواقع 83 فتاة، من 21 إلى 25 عاماً بواقع 65 فتاة، من 26 إلى 30 بواقع 53 فتاة.

القانونيون لـ «عكاظ»: عقوبة «المرتott» تتساوى مع المفرد

جريمة «مع سبق الإصرار» بـ 140 حرفًا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con2014030682196.htm>

صباح مبارك (مكة المكرمة)

في وقت باتت وسائل التواصل الاجتماعي، وأبرزها تويتر، لسان العامة من الناس قبل الصحفة ورجال الفكر والسياسة، تحول استخدام هذه الوسيلة بشكل يوافق الهوى ولا يرضي المكتسبات الوطنية أو الدينية أو حتى الحياة الشخصية للأفراد. ولأن التغريدة يمكن أن تتحول من مجرد رأي إلى جريمة، بات الكثير من المحللين يبحثون عن الخيط الرفيع بين تغريدة حرّة لا تشوبها شائبة ولا يحجر عليها أحد، وتغريدة قاتلة يجرم صاحبها وتقوده إلى قفص الاتهام. فمتى تصبح التغريدة جريمة؟

يحدد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة وزير الثقافة والإعلام، محاور ذلك بقوله: تصبح التغريدة جريمة إذا تعدد ثوابت الدين وتعرضت لأعراض الآخرين وإذا مسّت لحمة الوطن، وتصبح التغريدة جريمة إذا بث شائعات كاذبة تتعرض فيها لسمعة الوطن والمواطن، وتصبح التغريدة جريمة إذا كانت إقصائية أو عنصرية أو مناطقية.

كما تصبح التغريدة جريمة في العرف الحقوقي أو القانوني، حسب رؤية العضو في هيئة حقوق الإنسان والدكتور المحامي عبدالحكيم بن عبدالله الخرجي، إذا توافر فيها الركنان المادي والمعنوي حسب تعريف الجريمة، وقال: الركن الجوهرى هو المعنوى المتمثل في القصد الجنائي ويقصد به العلم بعناصر الجريمة مع اتجاه إرادة الجنائي إلى إثياب هذا الفعل وتحقيقه أو قيوله مع علمه بأن هذا السلوك أو الفعل مؤثم قانوناً، فعد تطبيق هذا المفهوم على التغريدة المجرمة تصبح التغريدة جريمة. ويوضح الخرجي بأن التغريدة عبارة عن 140 حرفًا قد تؤدي إما إلى مشاكل أو تؤدي إلى حلول عملية لقضايا كبيرة قد تفيد المجتمع وتعود بالنفع فاللغريدة الواحدة إما تجلب النفع والخير لعلوم الناس وقد تجلب لصاحبها المشاكل التي قد تصل إلى حد الجرائم. ويضيف الخرجي أن من الأمور التي أرسنتها المحاكم، وقد تكون سبباً في حفظ حقوق الناس، هي ما أرسنته من مبدأ نهائي في العام الماضي من أن الرتوبيت يعتبر جريمة يعاقب عليها

«المرتott» في حال كانت التغريدة المرتونة تمثل مخالفة القانون، فعلى سبيل المثال لو كان هناك سب وذلة في إحدى التغريدات باسم مفرد معروف، وقام آخر بعمل رتوبيت لها فإن الاثنين يعاقبان بالجريمة نفسها، لأن المحكمة اعتبرت في أحد الأحكام أن الرتوبيت هو تأييد لما جاء في التغريدة، وفي حكم آخر أوضح أن الرتوبيت ساهم في انتشار التغريدة على نطاق أوسع مما كانت عليه عندما أرسلت من قبل صاحبها. ويشير الخرجي إلى أنه حسب الفقرة الثامنة من المادة الأولى من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية والتي تنص على أن المقصود بالجريمة المعلوماتية:

(أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسوب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام هذا النظام، ومن ضمنها استخدام موقع تويتر)، فاللغريدة بفعل ضار سواء من فرد أو جماعة عبر استخدام موقع تويتر، ويكون لهذا الفعل أثر ضار على غيره من الأفراد، مبيناً أنواع الجرائم التي تنتج عن التغريدة على موقع تويتر ومحظوظها نظام مكافحة جرائم المعلوماتي في المادة الثالثة إلى العاشرة ورتب عليها عقوبة السجن التي تصل إلى عشر سنوات وغرامة تصل إلى خمسة ملايين ريال.

ويدعو المحامي الدكتور إبراهيم زرمي إلى أهمية التفريق بين منشئ التغريدة ومرسلها وما في محتواها، «فاللغريدة عبارة عن كلمات نصية في محتوى أرسلها «س» من الناس إلى شخص ذاته أو نشرها في حسابه الخاص، لذا لا بد أن نفرق حالة التغريدة مجرمة أم لا مما يستلزم البحث عن مدى توافر أركان الجريمة فيها، وهو الركن المادي المتمثل في النشاط بالكتابة والمعنى والمتمثل بالقصد الجنائي من علم وإرادة العلم بأنه أمر معاقب عليه قانونياً وإرادة للقيام به برغم معرفة نتائجه أو توقعها. وأوضح الزرمي أنه لا بد أيضاً أن نفرق بين منشئ التغريدة وبين من قام بإعادتها (هل يقصد نشرها بمحتواها أم لا) وهنا لا يتساوى هذا مع ذاك في العقوبة، مبيناً أن تويتر لا يوجد ما يحکمه نظاماً ولكن نستطيع أن ندرج تعاملاته إلى نظام وزارة الإعلام وبالتالي يكون من اختصاصها كونها الأقرب في التكيف، أما إذا كان الأمر متعلق

بإساءة شخصية فيميل إلى أن يكون تحت نظام الجرائم المعلوماتية لدى المحكمة الجزئية. وأضاف الزمزمي إلى أنه في توبيخ يصعب إثبات مرجع التغريدة لأنها غير مرتبطة بمعرف مباشر الهوية وبالتالي فمن الصعب تحديد الإثبات لصاحب التغريدة بوقوع الجرم عليه، ولكن مع تطور التقنية أصبح بالإمكان تحديد هوية الشخص والقاضي عليه، أما في المحاكمة ف تكون غالباً بالإقرار من المفرد وليس بناء على معرف الحساب والسبب عدم تعاون توبيخ مع الجهات المعنية أو عمل آلية تسجيل، وفي حالة عدم الإقرار فقد تقدم الأدلة والقرائن من صور للتغريدات وأرقام الحسابات والمعرفات لينظرها القاضي، مشيراً إلى من يستخدم توبيخ في تغريدات تروج للفكر الضال ف تكون العقوبة أشد على هؤلاء من خلال القانون ويمكن الوصول إلى هؤلاء بتتبع التقنيات الحديثة.

وبدورها أكدت المحامية فريال كنج إلى أن كل من يسيء التغريدات لابد أن يعاقب في نظام القانون الشرعي فهناك لجنة محكمة تسمى «اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والمرئي والصوري»، وهي محكمة تدين أي شخص يسيء لشخص آخر فهناك من يدس السم في العسل بتغريداته ببعض الكلمات النابية أو يتطرق إلى أمور ليس للأخرين شأن بها مثل كشف الأسرار.



أكدت أنه وضع جوازها في درج الطائرة.. ثم ذهب لمنزله مواطنة تتهم "ملاح الخطوط" بالتسبب في تأخير استلام خادمتها

خادمتها

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://sabq.org/CITfde>

عرض الفهمي- جدة:

اتهمت سيدة بمحافظة جدة ملاحاً بالخطوط السعودية، بالتسبب في تأخير استلام خادمتها من مطار الملك عبد العزيز بجدة لأكثر من أربع ساعات.

وقالت المواطنة إن خادمتها من الجنسية الفلبينية، قد سافرت خروجاً وعدة، وبعد عودتها عن طريق الرياض - جدة، استقبلتها في مطار جدة عند الساعة 9.45 دقيقة مساء على الرحلة رقم 1047 بتاريخ الأربعاء 4/5/1435هـ، حيث فوجئت بها في صالة المطار بعد خروجها من الطائرة، لكنها لا تتحمل جواز سفرها.

وتضيف المواطنة: اصطحبتها لقسم الجوازات للبحث عن الجواز لكنهم اعتذروا بعدم تسليمهم لهم من قبل ملاحي الطائرة، وطلبوا مني مراجعة قسم الأصول الذي اعتذر هو الآخر عن وجود جواز خدمتي لديه.

فذهبت لمدير المطار والذي لم أجده في مكتبه، وووجدت اثنين آخرين فشرحت لهما قضيتي طلباً مني مراجعة الجوازات وبرفقة أحد موظفي الخطوط إلا أن قسم الجوازات قال لموظف الخطوط وأمام عيني وبالحرف الواحد (الجواز لم يصلنا وهذا إهمال من الخطوط ولا علاقة للجوازات بفقدانه).

وأضافت: بعدأخذ ورد بيدي وبين أقسام الجوازات والخطوط، راجعت المدير المناوب للمطار، وأبلغني أنه تم العثور على الجواز في أحد ممرات الطائرة ما يدل على أنه كان مع الخادمة وسقط منها، وهذا ما أنكرته خادمتى بقولها إنها لم تستلم الجواز أصلاً، منذ تسليمها لجوازات مطار الملك خالد بالرياض، وفي تلك اللحظة حضر موظف الخطوط، وفي يده الطرف الرسمي المختوم، فسألته أين عثرت على جواز خدمتي، فأجاب في أحد أدراج الطائرة فقد وضعه الملاح ونسقه وغادر لمنزله.

المواطنة تابعت: قضيت في مطار جدة أربع ساعات بسبب خطأ موظف بالخطوط ما دفعني لتقديم ثلاثة شكاوى، إحداها لوزير الداخلية والثانية لمدير عام الخطوط السعودية، والثالثة لمكافحة الفساد على ما وجدته من إهمال في الخطوط السعودية، وعدم اهتمام بالمواطن الذي يعتبر خدمته أمانة في أعناقهم، فلولا المواطن لما وجد الموظف في ذلك المكان. وطالبت المواطن بمحاسبة المضيف الذي ارتكب الخطأ وجعلها تدفع ثمنه من وقتها بالبقاء في المطار منذ الساعة العاشرة مساء وحتى الواحدة بعد منتصف الليل.

من جانبه أوضح لـ "سبق" المتحدث الرسمي للخطوط السعودية عبد الله الأجهز، أنه توجد راكبة واحدة على الرحلة المذكورة من الجنسية الفلبينية، وهي تخص أحد موظفي المؤسسة (STAFF).



كرمتها "ميشيل أوباما" لنشاطها في مجال "حقوق الإنسان" السعودية "مها المنيف" ضمن 10 نساء يفزن بجائزة الشجاعة الأمريكية

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://sabq.org/qkTfde>

إبراهيم الحذيفي- سبق- جدة: كرمت الولايات المتحدة الأمريكية،اليوم، عشر نساء من مختلف دول العالم، بينهن السعودية الدكتورة مها المنيف، لشجاعتهن غير العادية وريادتهن في الدفاع عن حقوق الإنسان والمساواة والتقدم الاجتماعي. وقامت زوجة الرئيس الأمريكي، ميشيل أوباما "جائزة الخارجية الأمريكية للعام 2014" ،لل سعودية مها المنيف، الناشطة في مجال مكافحة العنف والإساءة للأطفال. وقالت أوباما في هذه المناسبة: إن ما يميز النساء المكرمات هو تحصيلهن العلمي العالي، على اختلاف مجالات عملهن، داعية الأجيال الصاعدة في الولايات المتحدة إلى الحررص على التعليم.



خلال استقبال مدير فرع البترول والثروة المعدنية ومنسوبيه أمير المنطقة الشرقية يؤكد على أهمية الطاقة وتنمية الأجيال على الترشيد

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140306/ln19.htm>

الدمام - سلمان الشثري / تصوير - عبد العزيز العبدلي:

أكد صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية على أهمية ترشيد الطاقة والمحافظة على ما أنعم الله به على المملكة من خيرات، وتنشئة الأجيال على الترشيد ونبذًا بأنفسنا .. وأضاف سموه: إن بعض الشركات العاملة في مجال الطاقة قامت بتعديلات على منشآتها ل توفير الطاقة أو التقليل من الاستهلاك وأهيب بالجميع بترشيد الاستهلاك لحفظ ما أنعم الله علينا في بلادنا.

كما أعرب سموه عن شكره لمنسوبي فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة على جهودهم متمنياً لهم التوفيق.. جاء ذلك خلال استقبال سموه بالمجلس الأسيوي «الإثنين» بمقر الإمارة لأصحاب السمو والفضيلة والمسؤولين والأهالي بالمنطقة الشرقية ومدير عام فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة المهندس يحيى شيئاوي ومنسوبي الفرع.

وألقى شيئاوي، كلمة أوضح فيها أن فرع الوزارة يقوم بالإشراف على العمليات الفنية لشركات البترول والغاز والمشروعات المرخصة من قبلها.

وأشار إلى أن ما يخص تطبيق النظام العام للبيئة، فقد تمت إنشطة جميع الأمور المتعلقة بذلك في قطاع البترول والغاز بفرع الوزارة بالمنطقة الشرقية، حيث أسدل الفرع مراقبة المشروعات الخاضعة لإشراف الوزارة والمشروعات المرخصة من قبلها، والتتأكد من التزامها بالأنظمة والمقييسes والمعايير البيئية، وكذلك التتأكد من إجراء دراسات التقويم البيئي في مرحلة دراسات الجدوى للمشروعات التي يمكن أن تحدث تأثيرات سلبية على البيئة بحسب الأسس والمقييسes البيئية المعتمد بها، وإلزام المشروعات المرخصة أو الأشخاص الذين يخضعون لإشراف الوزارة بجميع ما ينص عليه النظام العام للبيئة، ووضع وتطوير خطط الطوارئ اللازمة لحماية البيئة من مخاطر التلوث التي تنتج عن الحالات الطارئة التي تحدثها المشروعات التابعة للوزارة أثناء قيامها بنشاطاتها، والتعاون في كل ذلك مع الرئاسة العام للأرصاد وحماية البيئة، ويشمل ذلك التبليغ عن الحوادث والتجاوزات، والتعاون في إقامة الندوات والمؤتمرات البيئية المتخصصة وورش العمل والدورات التدريبية في مجال البيئة.

وقد قام فرع الوزارة بوضع ضوابط داخلية وأساليب فنية لتنفيذ نظام ضوابط البيئة وتم ابتعاث بعض الفنانين للتخصص في مجال البيئة؛ وذلك لدعم العمل البيئي والإشراف عليه. وخلال اللقاء تمت مناقشة مدير عام فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة من قبل الحضور في مداخلتين، شارك بهما الدكتور عمر السويلم، والمهندس علي العجمي.



السدحان: سنوقف الدعم عن رياض الأطفال

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alsharq.net.sa/2014/03/06/1091704>

القصيم – عارف العضيلة

تشجّع الجمعيات على الدخول في الاستثمارات الآمنة حفاظاً على أموالها.

لانقل مؤهلات الاختصاصيين الاجتماعيين في المراكز عن البكالوريوس والماجستير.

كرّمت الوزارة رواد العمل التطوعي والخيري في عديد من المحافظات.

تعمل الوكالة على إيقاف الدعم لرياض الأطفال والاكتفاء بتمويلها بالجهود الذاتية.

المؤسسات الخاصة تحصل على إعانات نقدية وإنشائية وإعانات طارئة من الوزارة.

نفى وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن ناصر السدحان عدم اهتمام الوزارة بالمتطوعين العاملين في الجمعيات الخيرية. وقال في حوار خاص بـ«الشرق» الوزارة تهتم بالمتطوعين وتدافع عن حقوقهم المادية والمعنوية، وتحميهم من أي إساءات قد يتعرضون لها.

وطالب السدحان بإعطاء فرصة كافية لتقدير إكمال مهمة الإشراف على الجمعيات الخيرية لمراكز التنمية الاجتماعية. موضحاً أنه لم يمض سوى شهور قليلة جداً على القرار الصادر بهذا الخصوص، ويحتاج إلى فترة زمنية للتقدير.

وأوضح السدحان أن المؤسسات الخيرية الخاصة ليست بمنأى عن رقابة وزارة الشؤون الاجتماعية فهي تعامل كما تعامل الجمعيات الخيرية بالإجراءات الرقابية.

السدحان، فتح قلبه لـ «الشرق» فكان هذا الحوار..

مراكز التنمية

طبقتم قرار إشراف مراكز التنمية الاجتماعية على الجمعيات الخيرية.. فكيف تقييمون هذه التجربة وما هي أبرز الإيجابيات والسلبيات؟

هذه التجربة في بدايتها ولا يمكن تقييمها بشكل كامل في البداية، وإنما يتم ذلك بعد مرور فترة من الزمن. ولقد وجدت الوزارة الاستعداد والمبادرة من المراكز منذ البداية وتنطلع إلى مزيد من الجهد والعطاء من هذه المراكز.

هناك من يرى أن الاختصاصيين الاجتماعيين في مراكز التنمية الاجتماعية غير مؤهلين وإنكم غير مهتمين بتأهيلهم فما ردكم؟

الاختصاصيون الاجتماعيون بالمراكز مؤهلون تأهيلاً علمياً، لائق مؤهلاتهم عن البكالوريوس والماجستير والدبلوم الجامعي والإرشاد الأسري.. وتوجد دورات بالمركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي بالوزارة تعقد على مدار السنة بمدينة الرياض وجدة والمدينة المنورة والقصيم وأبها الدمام، لجميع الاختصاصيين والاختصاصيات بالإدارة العامة للتنمية وفروعها المنتشرة بالمملكة، وذلك على فصلين ويحاضر فيه عدد من المختصين بالوزارة وأساتذة من الجامعات والمعاهد المعترف بها، وكذلك دورات خارجية لصدق الخبرة بالمعرفة، فضلاً عن وجود بعثات لإكمال الدراسات العليا.

خطة التوسيع

هل أعداد مراكز التنمية الاجتماعية قليلة مقارنة بأعداد اللجان والجمعيات؟ وهل لديكم خطة للتتوسيع بالمراكز؟

أصبح عدد مراكز التنمية الاجتماعية إلى العام الحالي 1435 هـ 38 مركزاً قابلاً للزيادة السنوية من (3 إلى 5) مراكز جديدة حسب الأولويات في الاحتياج، حيث إنه يتم استحداث وإنشاء مقرات للمراكز كل سنة حسب احتياجات المناطق، وذلك وفق معايير معينة ومحددة منعاً لازدواجية المراكز لانقسام بكثرة العدد، بل بالاحتياج الفعلي لكل منطقة ومحافظة وما يرد للوكالة من طلبات من مجالس المناطق حيث يتم دراستها والبت في الموافقة عليها وفق المعايير المحددة لذلك.

التشجيع على الاستثمار

هل تشجعون الجمعيات واللجان على الدخول في الاستثمار؟ وهل ترون أن هذا يبعدها عن نشاطها الرئيس؟

تقوم الوزارة بتشجيع الجمعيات الخيرية على الدخول في الاستثمار الآمنة وإيجاد الأوقاف التي تدعم مشاريعها وتكون موردا ثابتاً من موارد الجمعية لتعتمد على نفسها دون الدخول في المضاربات المالية والاستثمارات عالية المخاطر حرصاً من الوزارة على حماية أموال الجمعيات.

رياض الأطفال

مع التوسيع الحكومي في إحداث رياض الأطفال هل ترون أن الوقت بات مناسباً لكي تبحث لجان التنمية عن برامج تنمية أخرى غير رياض الأطفال؟

تعمل الوكالة على إيقاف الدعم الحكومي لرياض الأطفال والاكتفاء بتمويلها بالجهود الذاتية باستثناء الروضات التي تقع في مناطق نائية ولا يوجد فيها روضات أطفال حكومية. كما يتم حث اللجان على استبدال روضات الأطفال أو التقليل منها، وذلك تقديراً لازدواجية المشاريع واستبدالها ببرامج مراكز ضيافة الأطفال.

مبادرات تنمية

هناك من يرى أن برامج لجان التنمية لا تزال تقليدية ومكررة.. فهل لديكم خطة لتطوير برامجها ومشاريعها بما يتناسب مع المتغيرات الاجتماعية التي يعيشها المجتمع؟

لجان التنمية الاجتماعية لها صفتها الاعتبارية في تنفيذ البرامج والخطط بما يتناسب بموقع خدمات اللجنة، ومع ذلك فالوكالة تعمل على إصدار مبادرات تنمية وتحديث دليل البرامج التنموية التي من شأنها أن تتيح للجان فرصة الاستفادة من هذه المبادرات التنموية والنشطات والبرامج التي تضمنها دليل البرامج وتطبيقاتها على أرض الواقع.

تكرم المتطوعين

يتهمكم عدد من المنطوعين في الجمعيات واللجان بأنكم غير مبالين بحمايةهم من الإساءات التي يتعرضون لها وأنكم غير مهتمين بتكريمهم؟

الوزارة تهتم بالمنطوعين في الجمعيات وتدافع عن حقوقهم المادية والمعنوية وتقوم بالتواصل مع الجهات المختصة لحمايتهم من أي إساءات قد يتعرضون لها، وتعمل على نشر ذلك في وسائل الأعلام المختلفة لإبراز دورهم الإيجابي في هذه الجمعيات كما أن الوزارة قد عملت على تكريم عديد من رواد العمل التطوعي والخيري في عديد من المحافظات الخاصة

كيف تعاملون مع المؤسسات الخيرية الخاصة وما الفرق بينها وبين الجمعيات الخيرية الحكومية؟

يتم التعامل مع هذه المؤسسات مثل غيرها من الجمعيات ويتم الإشراف المالي والإداري على أعمال هذه المؤسسات ونشاطاتها وميزانيتها ويتم تقديم المشورة والدعم الفني لهذه المؤسسات. أما الفرق بين المؤسسات والجمعيات، فإن المؤسسات يتکفل بإنشائها وتأسيسها شخص واحد ويتكفل بتجهيز وإعداد مواردها المالية بينما الجمعيات الخيرية يتم تأسيسها بمبادرة من الأهالي، كما أن هذه الجمعيات تحصل على إعانات نقدية وإنسانية وإعانات طارئة من الوزارة.

مفهوم التنمية

الزتم مراكز التنمية الاجتماعية بتنفيذ برامج ومشاريع مماثلة لما تنتظمه اللجان فهل هذا إقحام للمراكز في أعمال ليست من اختصاصها؟

مفهوم التنمية الاجتماعية لا يقف عند برنامج ينفذ عن طريق مركز أو لجنة بل الجميع يشارك في صنع البرامج التنموية الهدف. وحسب ماورد في اللائحة التنظيمية لمراكز التنمية الاجتماعية فإن المراكز تنفذ برامج وتشرف على اللجان، وتعمل المراكز على أن يكون بينها وبين اللجان التي في نفس الموقع تنسق عند التخطيط للبرامج بحيث لا يكون هناك ازدواجية في تنفيذ البرامج

تغير الاستراتيجية

المراكز والقرى بحاجة أكثر لإحداث اللجان التنموية، لكن يلاحظ أن الوزارة توسع بإحداث اللجان في أحيا المدن.. فهل لديكم خطة لتغيير الاستراتيجية بالتركيز على القرى؟

ذلك غير صحيح، فالوزارة شجعت على افتتاح اللجان الأهلية سواءً في الأحياء أو في المحافظات والمراكز الإدارية، وتم تكوين 76 لجنة خلال العام المالي 1434هـ/1435هـ منها 9 لجان فقط في المدن.

المصلحة العامة

مع التثبيت لموظفي وموظفات لجان التنمية الاجتماعية على ملاك الوزارة أبعدتم عدداً من الكفاءات إلى العمل في دور الرعاية رغم قدراتهم على العمل في مراكز التنمية لماذا وما هي الحلول؟

تم الاستفادة من أغلب الموظفين والموظفات، وتم تشكيل فريق تنفيذي متخصص لتوزيع القوى العاملة على وكالات الوزارة الثلاث (التنمية - الضمان - الرعاية) حسب الاحتياج الفعلي لكل وكالة، وذلك من مبدأ التعاون بين الوكالات وتحقيقاً للمصلحة العامة.

رأي جماعي

هناك من يتهمكم بأنكم غير مهتمين بظروف الموظفين وتقدير أوضاعهم فطلبات النقل لا يراعى بها ظروف الموظف مما رددكم؟

تم تكوين لجنة لدراسة طلبات النقل تجتمع بشكل منتظم للبت في طلبات النقل ويراعى في النقل حاجة العمل وظروف طالب النقل والرأي فيها جماعي.

يوم المرأة .. وحق المساواة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس 2014م
<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915804.html>

حصة بنت محمد آل الشيخ

بعد يومين يحضر (8 مارس) اليوم الدولي للمرأة، ونقرأ عن موقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يعتبر هذا اليوم: يوماً للتأمل في التقدم المحرز، ويوماً للدعوة إلى التغيير والاحتفال بشجاعة عوام النساء اللواتي اضطعن بدور استثنائي في تاريخ بلدانهن ومجتمعاتهن وما يبدينه من تصميم.

وقد رصد الموقع لهذا الشأن إحصائية عن انتهاك حقوق المرأة تتمثل في الآتي:

- ترتكب 50% من حالات الاعتداء الجنسي في حق فتيات تحت سن السادسة عشرة.

- تعيش 603 ملايين امرأة في العالم في بلدان لا تعتبر العنف المنزلي جريمة.

- تغدو نسبة تصل إلى 70% من النساء في العالم إلى تعرضهن لعنف جسدي أو جنسي في فترة ما من حياتهن.

- تزويج 60 مليوناً من الفتيات الصغيرات في العالم قبل بلوغهن سن الثامنة عشرة.

ويؤكد موضوع هذا العام - "حق المساواة هو تقدم للجميع" - المساواة بين الجنسين، وتمكن المرأة وتمتعها بكمال حقوق الإنسان ويشدد على الدور الحيوي للمرأة بوصفها عاملًا مهمًا من عوامل التنمية.

يمثل اليوم الدولي للمرأة - مع اقتراب الموعد النهائي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في عام 2015 - فرصة لاستعراض التحديات والإنجازات التي تحقق في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في القضايا التي تخص المرأة والفتاة.

وستناقش لجنة وضع المرأة هذه التحديات والإنجازات في الفترة ما بين 21-10 مارس 2014.

تحضر - درءاً للانتهاكات المدرجة - قيمة القوانين المنتظرة (قانون التحرش الجنسي، وقانون تجريم زواج الفاقدات، وقانون مكافحة العنف المنزلي) فالقوانين هي المدخل الملزم للتأسيس الحقوقى للإنسان..

لأشك بأن التأسيس الفكري للمبادئ الإنسانية يسبق الإجراءات والنظم والقوانين من حيث بداية التأصيل والتتجذر، وإذا كان التغيير حاجة لا شك أن توجهه للتأسيس- رغم صعوبته - يمثل بوابة التغيير الحقيقة، فإذا ما أراد نظام ما التغيير في سبيل المساواة فسيلزم به البدء بإجراءات مناهضة للعنصرية كيما تهزم بنية التغييب الحقوقى والانتهاكات، فيأتي التغيير متتسقاً يتقدم وهو يهدم الأساس المناهض لبني نقيضه، فيدفع باتجاه المساواة إلى مزيد من الأنسنة.

أمامنا عام لمواجهة تحقق الأهداف الإنمائية للألفية، ولازلنا نرث تحت طائلة المعوقات والتحديات، المشكلة في حرمة إجراءات ونظم مناهضة للمساواة والعدالة، تستند على إرث فقهى يسور حقوق الأنثى داخل الإرادة الذكورية، فلا تخرج عن مجالٍ المتعة والاستعباد، مكونة شكل ولاية دائمة تفرّع شبكة هدر إنساني تحت مسمى (ولي ومحرم وكفيل) حتى

باتت المرأة أشهى بالمعطل عقلاً وإدراكاً، وصار وجودها مشروطاً بحاجة ورضا وتدخل الذكر في تفاصيل الفاقدات

لحياتها، وكرس ذلك كثقافة ذهنية جمعية في حقول التربية والتعليم والقضاء.. وغيرها من المؤسسات المعتمدة بالتراثية

والتمييز، الواقعية بحزمها وعزمها ضد المساواة.. لتجاوز سلطة المذكر مسائل الجنس والنوع لتمتد إلى تقويم الأهلية

والعقلية والسياسية والمنزلة الاجتماعية، وعطهاً على حقوقها وواجباتها المادية والمعنوية..

لا ينتوي قياس شجاعة الشجعان أمام تبعية الفكر المؤسس للقهر الأنثوي المستبد، فما يتبعه من إجراءات قاهرة تغلق الباب بقائمة تحديات نظامية إجرائية لاتملك المرأة أمامها إلا الانصياع، أو زرع حياتها بالشقاق والمغالبة، إذ ما تحمله من قوة تحررية للمواجهة محكومة بالفشل ابتداءً؛ كون الأمر يتعدى تحدي الثقافة إلى الاصطدام بنظام عضيد يعطل أي

مسار إنساني يحرك الساكن ويزحزح الجامد، ما يحول دون الاندفاع الحر لكسر القيد وبلوغ الانعتاق..

ويضاف على مستوى بنية الفكر والنظام، أن المرأة عنصر يستشكل على التصنيف المستقر؛ فهي ناقصة بحكم قرار

مجتمعي خاص بال النوع، لذلك هي كالطفل تابع لولي ذكر، لكن هذا الطفل يكبر فيفارق سن نقص الأهلية إلى كاملها، ثم يقلب الطاولة ويصبح كامل الولاية على والدته التي حملته وولدته في مفارقة وقحة تفارق حق الأمومة والاحترام والأدب

والخلق والتربيـة والإنسانية والدين، فالمراة مقارنة بأطفالها الذكور تعتبر كاملة الانتقاد زمانياً، أما في القصاص

والجرائم الجنائية نجدها كاملة العقل والمسؤولية، لكن أغرب ما يلف ثقافتنا مع المرأة من غموض هو وجهها العورة المكفن بالسواد، فهو يمنحها حصانة في الأعمال الإلهالية، إذ يتسم مفهوم (الوجه العورة) وإن هدد الأوطان والأرواح.. كما أنها مجرد عنصر مستخدم في التنظيمات الإلهالية، تؤدي دوراً محركاً لوجستياً ومهماً، يعود بنا ذلك إلى تذكر "اعتصام بريدة" واستخدام أرباب الفتن لها لتنفيذ أجنداته عندما استحل إخراجها من بيتها - وهي العورة- لمصالحة الإلهالية.

طالعنا الحياة بهذا الخبر "نظرت المحاكم السعودية في 25 قضية «جمعيات» و 14 دعوة إلى «اعتصامات»، والمتهم الرئيس فيها سيدات خلال العام الماضي" وفيه يشير رئيس حملة السكينة في وزارة الشؤون الإسلامية عبد المنعم المشوح إلى أن "المرأة عنصر مهم ومؤثر في أي حراك عمليّة «من تطرف وإرهاب أو مشاركات مُخالفه»، كون المرأة تحمل محركات لوجستية وحصانة مجتمعية، تحولها التأثير وتحلّها مهمة بالنسبة إلى الحراك الفكري والمجتمعي" لا يخفى كنه هذه الحصانة المكتسبة؛ وهو تغطية الهوية (الوجه) العورة.

وفي خبر آخر يحمل إحصائيات لقضايا نسائية بعنوان "جرائم نسائية غريبة وأخرى عنيفة" تقرأ (6) قضايا تسببت في حوادث مرورية، 3 قضايا مطاردات، وقضيتاً خطف)، وتساءل: كيف ستطرد أو تخطف أو تتسبّب في حوادث وهي لا تقود السيارة؟! سؤال جوابه مخباً في عتمة العقول الناظرة في قضايانا الغامضة!! أما الإجراءات فمنها؛ ما هو مخفى تكشفه على حين غرة، وما هو فاضح بالاستبداد؛ كذلك الرسائل النصية التي تبعثها مديرية الجوازات للأولياء"الذكور طبعاً" "حال مغادرة أو وصول أحد أفراد أسرته من النساء أو الأطفال"، تحت قائمة خدماتها المبشرة للذكور (أبشر).

جميع مسبق؛ سببه؛ تحويل الاختلاف الجنسي إلى تراتبية تلعب لصالح الهيمنة الذكرية، النوع الاجتماعي (الجنس) باعتباره علاقة سلطة، فسلطة الذكر الشمولية هي سلطة انتدابية أورثه إياها بنية تحتية هائلة من المعتقدات والتصورات القبلية رسختها ترسانة المسلمات الفقهية الفوارقية المتغلغلة داخل المنظومات المؤسسة للبنيان الأبوي؛ دينياً وفكرياً وسياسياً واجتماعياً واقتصادياً.

هذه النتائج والأكلاف الباهظة لنوازع السيطرة العنفية المهيمنة والمستدامة تحكمت تاريخياً بالمذكر حيال المؤنث ولم تفلح الديانات التوحيدية والثورات الكبرى في زحزحة موروثاتها ومؤثراتها، ولا نجحت في تحرير المذكر منها لاسيما فيما رسمته من هوية المؤنث المطعونـة بالفرعية والنقصان والدونية، ما سبب تردياً على مستوى الأحوال الشخصية والأوضاع الاجتماعية والسياسية، وتقييد حركة النساء وتغييبهن عن الحياة الجمعية، والإطاحة بحقوقهن كمواطنـات مستقلـات حرـات ومؤـولات..

بالعودة لقيمة شعار يوم المرأة "حق المساواة هو تقديم للجميع" يتصرـد مفهوم المثلـى في بـدئـه؛ بدءـ النساء والتـكـوـينـ وـمنـ ثـمـ المسؤولـيةـ والـحرـيةـ،ـ لـقدـ عـنـونـتـ الكـاتـبةـ وـالـناـفـذـةـ خـالـدـةـ سـعـيدـ كـتابـهاـ"ـ فـيـ الـبـدـءـ كـانـ المـثـلىـ"ـ مجـملـ الفـكـرـ كـعنـوانـ فيـ منـتهـيـ الـبـلـاغـةـ،ـ يـطـعـنـ بـمـنـظـومـةـ الـهـيمـنـةـ الـواـحـدـيـةـ وـبـرـمـيـ مـسـلـماتـهاـ بـالـشـكـ وـالـرـبـيـةـ،ـ مـسـتـدـدـةـ لـوـعـيـ مـعـرـفـيـ بـسـتـلـ حـجـتـ الـدـامـةـ مـنـ النـصـ الـمـؤـسـسـ "ـالـقـرـآنـ الـكـرـيمـ"ـ لـنـقـرـنـاـ الـآـيـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ سـوـرـةـ النـسـاءـ حـدـيـثـ المـثـلىـ يـصـرـحـ بـحـقـيـقـةـ النـفـسـ الـواـحـدـةـ الـتـيـ نـشـأـ مـنـهـاـ مـثـىـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ سـوـيـةـ تـكـوـيـنـةـ وـتـكـافـوـهـ فـيـ الـمـلـكـاتـ الـعـقـلـيـةـ (ـيـأـيـهـ النـاسـ اـنـقـواـ رـبـكـ الـذـيـ خـلـقـكـ مـنـ نـفـسـ وـاحـدةـ وـخـلـقـ مـنـهـاـ زـوـجـهـاـ)ـ

فالمـثـىـ أوـ الزـوـجـيـةـ هوـ الـبـدـءـ،ـ اـسـتـرـتـتـ عـلـيـهـ التـأـوـيلـ وـالـتـقـهـاتـ الـمـخـرـقـةـ بـمـرـكـوزـاتـ الـذـهـنـيـةـ الـأـسـطـوـرـيـةـ وـالـقـبـلـيـةـ لـلـرـشـادـ الـدـينـيـ وـمـوـهـتـهـ بـبـاطـلـ الـضـلـعـيـةـ،ـ مـاـ لـدـلـيلـ عـلـيـهـ فـيـ النـصـ الـمـصـدـرـيـ..ـ وـكـمـاـ ثـنـائـيـةـ النـسـاءـ تـوـكـدـ تـحـرـرـهـاـ مـنـ الـعـنـصـرـيـةـ تـحـضـرـ قـيـمـةـ التـعـارـفـ الـإـنـسـانـيـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ صـحـةـ النـسـاءـ "ـالـمـثـىـ"ـ (ـيـأـيـهـ النـاسـ إـنـاـ خـلـقـتـكـمـ مـنـ ذـكـرـ وـأـنـثـىـ وـجـعـلـنـاـكـ شـعـوبـاـ وـقـبـائـلـ لـتـعـارـفـواـ)ـ

"ـفـيـ الـبـدـءـ كـانـ المـثـىـ"ـ عنـوانـ مـكـثـفـ بـالـدـلـالـاتـ وـالـأـبـعـادـ يـحـيلـنـاـ إـلـىـ فـقـهـ فـلـسـفـيـ يـقـرـرـ بـأـنـ الـاثـنـيـنـ أـسـبـقـ مـنـ الـواـحـدـ،ـ وـأـنـ الـواـحـدـ لـاـ يـسـمـىـ وـلـاـ حـدـاـ إـلـاـ لـأـنـهـ لـيـسـ اـنـثـيـنـ أوـ لـأـنـهـ أـحـدـ اـنـثـيـنـ"ـ هـذـهـ الـأـسـبـقـيـةـ اـنـطـلـجـيـاـ وـأـبـسـتـمـيـاـ غـيرـ قـبـلـةـ لـلـنـسـخـ"ـ عـنـ اـفـتـاحـيـةـ كـتـبـهاـ يـوـسـفـ وـهـيـةـ لـمـجـلـةـ فـلـسـفـةـ.

يرـىـ النـاقـدـ "ـيـسـريـ مـقـدـمـ"ـ كـتـابـ خـالـدـ سـعـيدـ "ـعـنـوانـ اـسـتـفـزاـ يـشـاكـسـ الـفـكـرـ الـأـحـادـيـ الـقـائـمـ عـلـىـ رـؤـيـةـ فـرـدـانـيـةـ عـنـصـرـيـةـ تـسـفـهـ غـيرـهـ وـلـاـ تـرـىـ إـلـاـ نـفـسـهـ،ـ سـيـانـ كـانـتـ ذـكـوريـةـ أـمـ أـنـثـويـةـ،ـ فـلـاـ ذـكـرـ كـانـ الـمـبـتـداـ وـلـاـ "ـالـأـنـثـىـ هـيـ الـأـصـلـ"ـ،ـ فـيـ الـحـالـيـنـ ثـمـةـ إـيـغـالـ مـفـرـطـ لـمـفـهـومـ نـابـذـ لـأـيـخـصـبـ غـيرـ الـصـرـاعـ وـالـانـغـلـاقـ وـالـتـنـافـرـ وـالـنـقـصـانـ".ـ

عن هذا الهم والتوق والحدب ترجو "حالة" "توبة الواحد المستفرد بجنس قسيمه إلى ألفة المثلى تزين سمو الشراكة في الفعل والتفكير والتدبر والتعبير بقرائن السوية والقدرة والفاعلية والجذارة الإنسانية، على قاعدة الاختلاف والخصوصية، بعيداً عن ترهات التقاضل والتراتب بما يحفظ للقسيمين شراكة باذخة أرحب وأبعد وأثري" "وشرطه؛ أن يتوافر للمذكر نفسه تطور ثقافي وأخلاقي، فأمر ذاك من أمر هذا في التطور والتخلص والمعرفة والجهل والإنتاج والاستهلاك والعدالة والظلم، كلاهما مرتبط في المسعى الإنساني العام بشراكة الفعل والتقاضل، لا بثنائية الفاعلية والمفعولية".

اختراق الصورة الرجالية للمرأة، وظل الرجل المرأة التي ترى فيها نفسها، تعيد البناء على قاعدة الشراكة لا الاستقرار، وتعود بنا للبدء حيث المثلى هو الأصل، وليس أجمل في موسم الكتاب من اقتناء (في البدء كان المثلى) للقسيمين؛ الرجل والمرأة..



"المتحرشون" في الأرض

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=18769>

صالح الديواني

لا يخلو مجتمع في العالم من آفة وقبح التحرش والمتحرشين، ويکاد أن يكون الأمر حادثاً بشكل يومي أيضاً في مجتمعاتنا، لكن معداته التي بدأت تتزايد يوماً عن آخر، أصبحت تشكل قافعاً حقيقياً لا يمكن تجاهله أو التغاضي عنه، والخوف كل الخوف أن تحول إلى ظاهرة معربدة بين ظهراني مجتمعاتنا العربية، وقد ذكرت بعض الدراسات والتجارب أن جريمة التحرش ليست مرتبطة بالدين أو العرق، بل إنها تبدو ك فعل غريزي لا أخلاقي شاذ، وحالة نفسية مرتبطة بالثقافة والتربية التي ينشأ عليها الفرد، والتي تكرس في روحها النظرة الدونية لفئة أو شريحة ما (النساء أو الأطفال)، وتذكر الدكتورة "سوسن الجلبي" دكتوراه في (القياس والتقويم): "أن التحرش الجنسي هو مجموعة من السلوكيات غير المرغوب فيها، والتي تتراوح ما بين المضايقات اللفظية والسلوكيات الإجرامية والاعتداءات الجنسية، وتتعدد أشكال التحرش كما يلى: شخص يتحرش جنسياً مع شخص آخر، وشخص غير مرغوب فيه يقوم بمضايقات أو سلوكيات غير مرغوبة لطلب أعمال جنسية، يمارس هذا السلوك أشخاص غير مرغوب فيهم وذلك بعمل مضايقات للأشخاص الآخرين.. وعلى الرغم من أن مشكلة التحرش الجنسي بالإناث لم تلق الاهتمام العلمي الكافي سواءً على المستوى العالمي أم الإقليمي، إلا أن التراث البختي يتضمن عدداً كبيراً من الدراسات في سياق هذه المشكلة، وإن كان هذا العدد لا يتناسب مع حجم وخطورة هذه المشكلة".

وبحسب موسوعة "الويكيبديا" فإن مصطلح "تحرش" يعني **مُضايقة**، أو فعل غير مرحب به من النوع الجنسي. يتضمن مجموعة من الأفعال من الانتهاكات البسيطة إلى المضايقات الجادة التي من الممكن أن تتضمن التلفظ بتلميحات جنسية أو إباحية، وصولاً إلى النشاطات الجنسية، ويعتبر التحرش الجنسي فعلاً مشيناً بكل المقاييس، والتحرش الجنسي يعد شكلاً من أشكال التفرقة العنصرية غير الشرعية، وهو شكل من أشكال الإيذاء الجسدي (الجنسى والنفسى) والاستئثار على الغير، ويعرف المركز المصري لحقوق المرأة التحرش الجنسي بأنه: "كل سلوك غير لائق له طبيعة جنسية يضافق المرأة أو يعطيها إحساساً بعدم الأمان"، وقد بدأ استخدام مصطلح التحرش الجنسي عام 1973، في تقرير إلى رئيس ومستشار معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا آنذاك، عن أشكال مختلفة من قضایا المساواة بين الجنسين، ووضع سياسات وإجراءات ذات صلة. معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا في ذلك الوقت اعترف أيضاً بالإصابات الناجمة عن المضايقات العنصرية والمضايقات التي تتعرض لها النساء ذوات البشرة الملونة. وذكر رئيس المعهد ذاته أيضاً، أن "التحرش يتناقض مع رسالة الجامعة، وكذلك لا يطاق بالنسبة للأفراد". وقد قام بعض الباحثين العرب في هذا المجال، بعمل تجربة ميدانية مثيرة على أرض الواقع، تهدف إلى المساعدة في كشف المسببات الرئيسية التي تؤدي إلى القيام بذلك الفعل الشاذ

والسلوك المしづن، وستجدون التجربة على الرابط التالي بموقع اليوتيوب:

"<http://www.youtube.com/watch?v=e6hbw1pWV6E>"

للتركيز على جوانب أخرى أكثر أهمية، فنحن في المجتمعات العربية المسلمة، لم نكن ولفترات زمنية طويلة واضحين بشكل ملفت للنظر فيما يخص حالات التحرش الجنسي، وعلى الأقل لم نكن متقدمين على لواحة وقوائم الإحصائيات العالمية المهمة بهذه المشكلة، لكننا مؤخرًا ويسراً مذلة قطعنا شوطاً كبيراً في هذا الجانب غير المشرف قطعاً، وتبدو بعض الجوانب المسببة لذلك مفهومة لدى المتأملين بعمق للمشهد الاجتماعي العربي على وجه التحديد، وشخصياً قد أذهب في تصوري؛ إلى ربط الأمر بالواقع السياسي المتختلف في الوطن العربي، وعدم اهتمامه جدياً بتشريع القوانين الرادعة الكفيلة بحفظ الحقوق المدنية للفرد وحمايته، كما أرى أن الانحدار الفكري المترنح، والذي أنتج ثقافة اجتماعية هجينة ليست واضحة المعالم، لا تتنمي في الغالب إلى جذور الثقافة العربية، أربك كثيراً من المفاهيم والقيم الأخلاقية لدى الفرد، وهو ما أدى إلى تنازله عن كثير من الأخلاقيات المرتبطة به تربوياً وثقافياً ودينياً، وفي ظني أننا لم نستوعب بعد طرق التعامل مع الممكناً، التي أتاحتها لنا الانفتاح العظيم على العالم، فشكلنا تبعاً لذلك رؤيتنا الجديدة المرتبكة والمشوشة للتغيرات الطارئة على مجتمعاتنا، كوننا لسنا على ثقة وطيدة بمعظم الأطروحات والنظريات الفكرية العالمية عملياً.

وما أفلقني جداً ودفعني للكتابة في هذا الجانب، هو حادثة التحرش بالفتيات التي وقعت قبل أيام في أحد مولات الظهران، وعدد المتقرجين على الحادثة ببرود لم أتخيله على الإطلاق، إنه أمر مخجل آخر جدير بالدراسة والبحث أيضاً، لأنني أجزم بشكل مطلق: أن ذلك الموقف السلبي العجيب لم يعرفه مجتمعنا سابقاً.

حقوق الإنسان في العالم

وزيرة مغربية تدعو في جنيف إلى إجراءات وقائية للنهوض بحقوق الإنسان ومحاربة الإفلات من العقاب

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م

<http://aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=12882&article=763714&feature=#.Uxf5is4gtoA>

الرباط: «الشرق الأوسط»

دعت مباركة بو عبيدة الوزيرة في وزارة الخارجية المغربية أمس بجنيف إلى تعزيز المجتمع الدولي من أجل تبني مقارب وقائية في مجال حقوق الإنسان، تتعزز بمبادرات ملموسة وإصلاحات لفائدة محاربة الإفلات من العقاب، وذلك في ظل تصاعد حالات انتهاكات حقوق الإنسان عبر العالم.

وقالت بو عبيدة، في كلمة باسم المجموعة الفرنكوفونية في جلسة عامة لمجلس حقوق الإنسان، خلال حوار من مستوى عال حول إنشاء مقارب وقائية داخل نظام الأمم المتحدة، إن المجموعة الفرنكوفونية «تود التأكيد على أهمية انخراط أكبر والتزام دائم لفائدة المعايير الدولية لحقوق الإنسان وآليات متابعة تنفيذها على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية». وأشارت بو عبيدة إلى أن المجموعة تلاحظ بأسف نموا متزايدا لحالات موثقة لانتهاكات حقوق الإنسان عبر العالم كما يدل على ذلك العدد المتزايد للحالات التي جرى إبلاغها لمجلس حقوق الإنسان منذ إنشائه.

وقالت إنه بفضل التكنولوجيات الحديثة للإعلام لا يمكن إخفاء هذه الخروق بسهولة، سواء كانت معزولة أو كثيرة أو منهجة، مسجلة أن المجموعة الفرنكوفونية ترى أن المجتمع الدولي مطالب بتكييف جهوده للحيلولة دون ارتكاب خروق في مجال حقوق الإنسان، خاصة بواسطة الآليات الدولية.

وأكملت الوزيرة المغربية أن النهوض وحماية حقوق الإنسان تبقى ضمن المسؤوليات الأولى للدول، مشيرة إلى الدور المهم الذي يتضطلع به مجلس حقوق الإنسان وآليات متابعة تنفيذ المعاهدات، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في مواكبة الدول في جهودها على المستوى الوطني ومساعدتها على إيجاد مناخ وفضاء مناسبين للوقاية من ارتكاب خروق في مجال حقوق الإنسان.

وأضافت بو عبيدة أن المجموعة الفرنكوفونية تشجع على المصادقة على الآليات الدولية في مجال حقوق الإنسان وبلورة تshireمات مطابقة لهذه المعايير وإشعاع ثقافة حقوق الإنسان.

وشددت على الدور الأساسي الذي يتضطلع به المنظمات غير الحكومية والفاعلين في المجتمع المدني في مجال الوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة عبر مرافقهم لدى السلطات العمومية وفي مجال تأطير وتوعية المواطن.


حضر اللقاء عمر هلال السفير الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة بجنيف.

وشاركت بو عبيدة إلى جانب مصطفى الرميد وزير العدل والحرفيات، في الاجتماع الرفيع للدورة الـ 25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف. وتنكسي هذه الدورة أهمية بالنسبة للمغرب كدولة مؤسسة للمجلس، إذ جرى انتخاب المملكة المغربية أخيرا عضوا به للفترة الممتدة من 2014 إلى 2016 اعترافا بالتزامها لفائدة تعزيز دولة القانون والحكامة الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وعلى هامش الدورة 25 لمجلس حقوق الإنسان أجرت بو عبيدة سلسلة لقاءات ثنائية ومحاجثات مع مسؤولين أمميين رفيعي المستوى، من بينهم المفوض السامي للأجيئ أنطونيو غوتيريس والمفوضية السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي.



كارикاتير



المصدر: جريدة عكاظ الخميس
5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس
2014م

<http://www.okaz.com.sa/news/Issues/20140306/Cartoon201403065572.htm>



المصدر: جريدة الوطن الخميس
5 جماد اول 1435هـ - 6 مارس
2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5204>

